

PUBLIC

ANNEX 8.10

الملحق رقم (١٥)
قرار مجلس قيادة الثورة *
بتفويض رئيس المجلس في التوقيع نيابة عن المجلس

باسم الشعب،
مجلس قيادة الثورة،

بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ٢ من شوال ١٣٨٩ هـ الموافق
١١ من ديسمبر ١٩٦٩ م،

قرر
مادة (١)

يفوض الأخ، العقيد معمر القذافي رئيس مجلس قيادة الثورة في التوقيع نيابة عن
المجلس على القوانين والأوامر والقرارات والتدابير المتعلقة باختصاصات المجلس.

مادة (٢)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به اعتباراً من تاريخ العمل بالإعلان
الدستوري المشار إليه.

مجلس قيادة الثورة

صدر في ٣ من شوال ١٣٨٩ هـ
الموافق ١٢ من ديسمبر ١٩٦٩ م

* نشر بعدد خاص من الجريدة الرسمية ١٩٦٩ م.

